مجلة الشهاب • المجلد: 10، العدد: 02 (2024م) • ص ص 523 - 550
(ISSN: 2477-9954, EISSN: 2602-5485)
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/391

الدّعوة الإسلاميّة في مُواجهة التحديات الخارجيّة
ـ تحدّي الشّذوذ الجنسيّ أنموذجاً ـ

Islamic Call in the Face of External Challenges
-The Challenge of Homosexuality as a Model-

مصطفى شباح*
مخبر إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الاسلامية
جامعة الوادي (الجزائر)
chebbah-moustafa@univ-eloued.dz

فهيمة بن عثمان
مخبر إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الاسلامية
جامعة الوادي (الجزائر)
benatmane-fahima@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام: 2023/10/25	تاريخ القبول: 2024/06/23	تاريخ النشر: 2024/07/15

****

ملخص:
يتناول المقال بالدّراسة الدّعوة الإسلاميّة في مواجهة التّحديات الخارجيّة -تحدّي الشّذوذ الجنسيّ أُنموذجاً-، ويعالجُ الإشكاليّة الآتية: هل تتحقّق مقاصد الدّعوة الإسلاميّة في ظلِّ انتشار ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ؟، وللإجابة عنها تمّ التّطرق إلى: دراسةٍ مفاهيميّة لمصطلحات الموضوع، ثمّ تَناولتْ تأريخاً للشّذوذ الجنسيّ وأهمّ صوره وأسبابه، والتّرويج للظّاهرة وأبرز الوسائل والأساليب، وخطرها على المجتمعات الإسلاميّة، وكيف واجهت الدّعوة الإسلاميّة ذلك، ثمّ خُتِمت الدّراسة بموقف التّشريعات الوضعيّة والشّريعة الإسلاميّة من ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ؛ وخَلُصت الدّراسة إلى عدّة نتائج أهمها: موقف التّشريعات العربيّة والشّريعة الإسلاميّة من الشّذوذ الجنسيّ التّجريم والتّحريم القاطع، كونه مخالفاً للفطرة السّوية، ولما له من أضرارٍ أخلاقيّة واجتماعيّة وصحيّة ونفسيّة، وكونه تحدّياً أمام تحقيق الدّعوة الإسلاميّة مقاصدها وغاياتها.

الكلمات المفتاحيّة: الدّعوة الإسلاميّة؛ التّحديات؛ الشّذوذ الجنسيّ.

Abstract:
The article addresses the Islamic call in confronting external challenges -the challenge of Homosexuality as a model- and tackles the following problematic: Are the purposes of the Islamic call achieved in the spread of the phenomenon of Homosexuality? To answer this, a conceptual study of the topic's terminologies was conducted, followed by a historical

* المؤلف المراسل.

overview of sexual deviation, its main forms and causes, the promotion of the phenomenon and its prominent means and methods, its danger to the Islamic societies, how the Islamic call confronted it, and finally, the study concluded with the stance of positive laws and Islamic law towards the phenomenon of Homosexuality. The study concluded several important results, the most important of which are: the position of Arab legislation and Islamic Sharia on Homosexuality is criminalized and strictly prohibited, as it is contrary to natural instincts and has moral, social, health, and psychological harms, and it's a challenge to achieving the Islamic call's goals and objectives.
Keywords: Islamic Call; Challenges; Homosexuality.

1. مقدمة

الدّعوة إلى الله تعالى من أشرف مهام صفوة الخلق، ولا شكّ أنّها من ركائز الأمّة الإسلاميّة؛ إذْ دونها لا يستقيم حال، ولا تصلح عاقبة ولا مآل. وقد سجّلت سُطور التّاريخ الكثير من التّحديات التي واجهت الدّعوة الإسلاميّة عبر مختلف العصور والأزمنة، وما زالت تواجهها اليوم وبخاصّة على الصّعيد الخارجيّ؛ من تنصير، واستشراق، وغزو فكري، وعولمة.

يُعتبر الشّذوذ الجنسيّ ظاهرةً اجتماعيّة، ظهرت بوادره الأولى منذ فترة ليست بالقصيرة، كما أنّه لا يرتبط بمجتمعٍ أو دينٍ معيّنٍ، وهو من أخطر الظّواهر التي تُواجه الدّعوة الإسلاميّة اليوم، لا سيّما بعد انتشارها في العالم العربيّ والإسلاميّ، وتحوّلها من ميل فردي إلى قضيّة عالميّة لها منظّمات تدافع عنها وقوانين تحميها، وانتقال دُعاتها من مرحلة الدّفاع إلى الهجوم.

1.1. الإشكاليّة: والإشكاليّة المحوريّة التي سنعالجها من خلال هذه الدّراسة هي: هل تتحقّق مقاصد الدّعوة الإسلاميّة في ظلّ انتشار ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ؟، ويثير هذا الإشكال تساؤلاتٍ فرعيّة أهمّها:

- ما إذا كان هذا السّلوك المرضيُّ يُشكّل فعلاً تحدّياً للدّعوة الإسلاميّة؟
- من يقف وراء التّرويج لهذا السّلوك المرضي؟
- ما الوسائل والأساليب التي تُوظّف للتّرويج للظّاهرة؟
- كيف واجهت الدّعوة الإسلاميّة هذه الظّاهرة؟

2.1. أهداف البحث: يهدف البحث إلى بيان:

- المقصود بمصطلحات الدّراسة: الدّعوة الإسلاميّة، التّحديات، الشّذوذ الجنسيّ.
- استقراء الشّذوذ الجنسيّ عبر مراحل التّاريخ، وأبرزِ صوره وأسبابه.
- بيان الخطر الذي يُشكّله الشّذوذ على المجتمعات الإسلاميّة.
- بيان موقف التّشريعات الوضعيّة والشّريعة الإسلاميّة من الشّذوذ الجنسيّ.

3.1. منهج البحث: اعتمدت الدّراسة المنهج الوصفي؛ المنهج الذي يقوم على رصد ومتابعة الظّاهرة، والوصول إلى نتائج وتعميمات تساعد على فهم الواقع وتطويره.

4.1. خطة البحث: قسّم الباحث الدّراسة إلى ثلاثة عناصر: تناول في الأول دراسة مفاهيميّة

لمصطلحات الموضوع، وفي الثّاني تحدّي الشّذوذ الجنسيّ، بينما خُصّص العنصر الثّالث لدراسة الظّاهرة في التّشريعات الوضعيّة والتّشريع الإسلامي.

2. توضيح مفاتيح البحث

قبل الشّروع في موضوع الدّراسة يَحسُن للباحث التّعريف بالمصطلحات المهمّة لعنوان الدّراسة في اللّغة والاصطلاح، وعلى ضوء تلك المعرفة ستتحدّد لنا المُنطلقات التي سنمضي بها في الموضوع.

1.2. مفهوم الدّعوة الإسلاميّة

1.1.2. الدّعوة لغةً: مصدر للفعل الثّلاثي، "دعا" تقول: دعا، يدعو، دعوة، ودعاء، ومادة الكلمة تدور ما بين الطّلب والنّداء والإلحاح والاستمالة، وجاء في مقاييس اللّغة: "الدّال والعين والحرف المعتل" أصل واحد، وهو أن تميل الشّيء إليك بصوت وكلام يكون منك، تقول: دعوت أدعو دعاءً، والدّعوة إلى الطّعام بالفتح، والدّعوة في النّسب بالكسر، ودعا إلى الشيء حثّه على قصده[1].

2.1.2. الدّعوة اصطلاحاً: كلمة الدّعوة من الألفاظ المشتركة التي تُطلق بمعنى الإسلام، وتُطلق أيضاً بمعنى التّبليغ والمنهج، ولكن السّياق الذي وردت فيه هو الذي يحدّد معناها.

وللدّعوة بمعنى الإسلام تعريفاتٌ كثيرةٌ، منها تعريف عبد الكريم زيدان أنّها: "مجموع ما أنزله الله تعالى على رسوله محمّد ﷺ من أحكام العقيدة والأخلاق والعبادات والمعاملات والإخبارات في القرآن الكريم والسنّة النّبوية المطهّرة، وقد أمره الله بتبليغها إلى النّاس"[2].

وللدّعوة بمعنى التّبليغ والمنهج تعريفاتٌ عديدةٌ نقتصر على تعريف البيانوني لها، فعرّفها بقوله: "تبليغ الإسلام للنّاس، وتعليمه إياهم، وتطبيقه في واقع الحياة"[3].

ويعتبر هذا التّعريف من أحسن التّعريفات؛ كونه يتضمّن الوظيفة التّبليغيّة، والوظيفة التّعليميّة، والوظيفة التّطبيقيّة العمليّة.

2.2. مفهوم التّحديات

1.2.2. التّحديات لغةً: وممّا جاء فيها وفي مشتقاتها في المعاجم والقواميس اللّغوية: تحدَّى يَتحدَّى، تَحَدَّ، تَحَدّيًا، فهو مُتحدٍّ، والمفعول مُتحدًّى. تحدٍّ "مفرد"، ج: "تحدّيات". تحدَّى فلانٌ فلانًا: غالَبه وباراهُ، تحدَّى فلانٌ الشَّيءَ: جابهه دون خوفٍ[4].

---

1 - أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج2، ص279.

2 - عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، ص11.

3 - أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدّعوة، ص17.

4 - أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج1، ص461.

2.2.2. **التّحديات اصطلاحاً:** هناك عدّة تعريفات لمصطلح التّحديات، ولكنّ التّعريف الذي نراه مناسباً هو: "كلّ تغيّر أو تحوّل -كميّ أو كيفيّ-، يفرض متطلباً أو متطلباتٍ محدّدةٍ، تفوق إمكانات المجتمع فيه، بحيث يجب عليه مواجهتها واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيقها"[1].

فيقصدُ بالتّحديات الخارجيّة في دراستنا؛ المشكلات والصّعوبات والعقبات التي تواجهها الدّعوة الإسلاميّة المعاصرة، وتسعى لاستبعاد وإقصاء وإذابة الأمّة ودثر نموذجها الحضاري ورسالتها السّاميّة، وتَحُول بينها وبين تحقيق مقاصدها وأهدافها.

3.2. مفهوم الشّذوذ الجنسيّ

مُصطلح الشّذوذ الجنسيّ مركّبٌ إضافيٌّ، ولتَعريفه يتعيّن أولاً بيانُ مفهوم كلّ كلمة منه على حدة، ثمّ بيان المعنى الإجماليّ بعد ذلك.

1.3.2. **الشّذوذ لغةً:** الشّين والذّال يدلُّ على الانفراد والمفارقة. شذّ الشيء يشذُّ شذوذاً، انفرد عن الجمهور، فهو شاذٌّ[2]. وعن اللّيث: شذَّ الرّجل إذا انفرد عن أصحابه؛ وكذلك كلّ شيء منفرد، فهو شاذٌّ[3].

2.3.2. **الشّذوذ اصطلاحاً:** عرّفه الجُرجاني بقوله: "ما يكون مخالفاً للقياس، من غير نظرٍ إلى قلّة وجوده وكثرته"[4].

3.3.2. **الجنسيّ لغةً:** الأصل والنّوع، فهو أعمُّ من النّوع، وفي "علم الأحياء" أحد شطريّ الأحياء المتعضيّة مميّزاً بالذكورة أو الأنوثة[5].

جنس "مفرد": ج "أجناس"، اتصال شهواني بين الذّكر والأنثى[6].

4.3.2. **الجنسيّ اصطلاحاً:** عرّفه الجرجاني بأنّه: "اسم دال على كثير بين مختلفين بالأنواع"[7]، أمّا عالمة النّفس الاجتماعي كاي دو فترى أنّه قد يشار إليه بمصطلح Gender أو Sex، ويستخدم هذا الأخير للتّفريق بينهما على أساس الأعراف والتّقاليد الاجتماعيّة، في حين يشار إلى المصطلح الأول للتّفريق بين الذّكر والأنثى في الفروق البيولوجيّة والبدنيّة.

---

1 - سالم محمد المصيلحي، وعي الطالب الجامعي ببعض التحديات التي تواجه المجتمع المصري في الآونة الراهنة، ص177.

2 - انظر: أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، ج3، ص180. إسماعيل أبو النصر الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج2، ص565.

3 - محمد بن منظور، لسان العرب، ج3، ص495.

4 - الشريف الجرجاني، التّعريفات، ص124.

5 - إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، ج1،ص140.

6 - أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ج1، ص405.

7 - الشريف الجرجاني، التّعريفات، مرجع سابق، ص78.

5.3.2. الشّذوذ الجنسيّ كمركّب إضافيّ: عرّفه عبد الحميد القضاة بأنّه: "شخصٌ ذو تفاعلات نفسيّة وجسديّة تدفعه إرادياً ليُمارس دور الجنس الآخر"[1].

وعُرّف أيضاً: "كلّ أنواع السّلوك الجنسيّ الذي يتم من خلاله إشباع الرّغبة الجنسيّة دون مراعاةِ النُّظم الاجتماعيّة، الدّينيّة أو القانونيّة"[2].

ويُعرّف الباحث الشّذوذ الجنسيّ بأنّه: مصطلح يُطلق على كافّة المُمارسات الجنسيّة المخالفة للفطرة الإنسانيّة السّوية، فهو خُلقٌ منحرف، وحالةٌ مرضيّة، وسلوكٌ خاطئ.

وممّا سبق يتّضح؛ أنّ الشّذوذ الجنسيّ يشمل كلّ عملٍ يخالف ما جعل الله طريقاً صحيحاً له، ولو كان غير مشروع كالزّنا، ولكنّها لا تُعتبر شذوذاً جنسياً.

إنّ المصطلحات المستخدمة للتعّبير عن الشّذوذ الجنسيّ فيها سيولةٌ كبيرةٌ، واستُخدمت مصطلحات لا تعبّر في كثير من الأحيان عن مسمّياتها، وأحياناً نجد ما يوحي بالخداع والتّضليل للمتلقّي كمصطلح "**المثليّة الجنسيّة**".

فالمصطلحات التي تُواجهها الدّعوة الإسلاميّة ليست مجرد ألفاظٍ لغويّة أو أوصافاً، وإنّما هي مصطلحات تَكمُنُ وراءها منظومة ثقافيّة واجتماعيّة تختلف عن منظومة الإسلام.

3. تحدّي الشّذوذ الجنسيّ

ظهرت البوادر الأولى للشّذوذ الجنسيّ منذ فترةٍ ليست بالقصيرة، ويعدُّ هذا الموضوع من المواضيع الحسّاسة والمهمّة، وذلك لما يشتمل عليه من أخطارٍ وكوارث بكلّ المقاييس الشّرعيّة والأخلاقيّة والاجتماعيّة والنفسيّة والصّحيّة، لذا سنُقسّم هذه الجزئيّة إلى ثلاث نقاط؛ نتناول في الأولى لمحة تاريخيّة عن الشّذوذ الجنسيّ وصوره وأسبابه، وفي الثّانيّة نستعرض مروّجي الشّذوذ الجنسيّ وأبرز الأساليب والوسائل، أمّا الثّالثة فسندرس خطر الشّذوذ الجنسيّ على المجتمعات الإسلاميّة ومواجهة الدّعوة لذلك.

1.3. لمحة تاريخيّة عن الشّذوذ الجنسيّ صوره وأسبابه

1.1.3. لمحة تاريخيّة عن الشّذوذ الجنسيّ: تفيد المصادر التّاريخيّة المختلفة أنّ ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ قديمة، ظهرت بوادره الأولى منذ فترة ليست بالقصيرة، وأول من ابتدع الشّذوذ قوم لوط، وقد صرّح القرآن الكريم بذلك في قوله تعالى: ﴿**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ**﴾[الأعراف:80-81]، فقد قال العلماء: "لم يبتل الله تعالى بهذه الكبيرة قبل قوم لوط أحداً من العالمين"[3].

---

1 - عبد الحميد القضاة، الشّباب والشذوذ الجنسيّ -قوم لوط في ثوب جديد-، ص15.

2 - كوكب الزمان بليردوح، حياة بجة، التوافق النفسي الاجتماعي والشذوذ الجنسي لدى الشباب البطال، ص108.

3 - محمد بن القيم الجوزية، الداء والدواء، ص169.

وبعد ذلك فإنّ هذه الظّاهرة عرفتها كثيرٌ من الأمم الغابرة، كما ذكر ذلك علماء التّاريخ، من هذه الأمم؛ الأشوريون، البابليون، المصريون، والهنود، وانتشرت هذه الممارسات الشّائنة وبلغت قمّة ازدهارها على أيدي الإغريق، ولم تكن الحضارة الرّومانيّة أيضاً خاليةً من مثل هذه الممارسات.

بعد انهيار الإمبراطورية الرومانيّة تغيّرت النّظرة إلى الشّذوذ الجنسيّ، حيث جاءت حركة التّصحيح البروتستانيّة للتّغيير، حيث عاقب الإسبان الشّاذين بالخصي بين 1570-1630م، وكذلك الحال مع الفرنسيين، أمّا إنجلترا سنة 1533م جرّم الملك هنري الثّامن الشّذوذ، بينما صدر أول حكم للإعدام على الشّاذين في الولايات المتحدة الأمريكيّة سنة 1566م، وبقيت الأحكام سارية حتى 1779م[1].

أمّا في العقدين الأخيرين من القرن الماضي فقد تأجّج موضوع الشّذوذ الجنسيّ عندما تمّ حذف كلمة إثم وذنب من القاموس الطبيّ، ووضع مكانها لفظة "مرض"، فحدث شبه إجماع على أنّ الشّذوذ هو مرض يولد به الإنسان.

بعدها جاءت هذه التّواريخ الفاصلة كنقاط تحوّل في تاريخ الشّذوذ الجنسيّ[2]:

- 1957م تقرير "ولفيندن"، والذي أوصى باستبدال كلّ القوانين التي تُجرّم الشّذوذ الجنسيّ.
- 1969م بداية الشّرارة الثّورية لعالم الشّذوذ الجنسيّ وأحداث Stone Wall.
- 1973م إلغاء الجمعيّة الأمريكيّة للطبِّ النّفسي الشّذوذ من قائمة الأمراض العقليّة.
- 1977م أصبح "هارفي ميلك" أول شاذٍ يُعيّن مشرفاً على نشاطاتهم في سان فرانسيسكو.
- 1982م انعقاد أول مؤتمر للشّاذين جنسياً من الرجال والسّيدات في دالاس.
- 1987م خروج 300ألف شخص في مظاهرة للمطالبة بحقوق الشّواذ.
- 1989م إقرار زواج الشّواذ جنسياً في سان فرانسيسكو.

مع إطلالة الألفيّة الحاليّة ازداد الوضع تأجُّجاً بإلغاء القوانين التي تُجرّم الشّذوذ الجنسيّ في أذربيجان وأرمينيا وبنما والبوسنة والهرسك وجزر مارشال وجورجيا والرأس الأخضر وفيجي ونيبال والهند والولايات المتحدة الأمريكيّة، إلى جانب الأقاليم التّابعة لنيوزيلاندا والمملكة المتّحدة[3].

وسبق أن اعترفت ستّ عشرة دولة أوروبيّة بزواج الشّاذين هي: هولندا، بلجيكا، إسبانيا، السويد، النرويج، البرتغال، أيسلندا، الدنمارك، فرنسا، بريطانيا العظمى، استكلند ، لوكسمبورغ، وأيرلندا...، وفي عام 2017م سمحت أربع دولٍ جديدةٍ بزواج الشّاذين: مالطا، ألمانيا، فنلندا، والنمسا[4].

---

1 - انظر: عبدالحميد القضاة، الشّباب والشذوذ الجنسيّ -قوم لوط في ثوب جديد-، مرجع سابق، ص22-23، -بتصرف-.

2 - انظر: محمد برهام المشاعلي، الاغتصاب والشذوذ بين الشرع والقانون، ص191-192.

3 - انظر: علاء فتحي الجنايني، المثلية الجنسية في القانون الدّولي لحقوق الإنسان والشرائع السّماوية، ص668، -بتصرف-.

4 - انظر: المرجع نفسه، ص668-669.

وفي 13ديسمبر 2022م وقّع الرئيس الأمريكي "جو بايدن" في حديقة البيت الأبيض بحضور آلاف المدعوين قانوناً يحمي زواج الشّاذين جنسياً في جميع أنحاء الولايات المتحدة الأمريكيّة، وألغى النّصّ الذي أقره الكونغرس سابقاً الذي يُعرّف الزّواج بأنّه اتحاد بين رجلٍ وامرأةٍ حصراً. وبعد عشرة أيام على تبنيه في مجلس الشيوخ، أُقِرّ القانون في مجلس النُّواب[1].

2.1.3. **صور الشّذوذ الجنسيّ:** للشّذوذ الجنسيّ مظاهر متعدّدة انتشرت في الدّول الغربيّة حيث وجدت اعترافاً قانونياً وحماية دستوريّة، واستوردت هذه الظّاهرة إلى بلاد الإسلام، وله صور عديدة نورد منها:

1.2.1.3. **المثليّة الجنسيّة (HomoSexuality):** وصفٌ عامٌ لقيام علاقة جنسيّة بين فردين من جنسٍ واحدٍ، دون تحديد إذا كانت العلاقة بين ذكرين أو أنثيين. باستثناء المجال الطّبي والنّفسي فإنّ اللّفظ التّقليدي الشّائع للتّعبير عن المثليّة الجنسيّة الذّكريّة هو "اللّواط"، أمّا اللّفظ المستعمل للتّعبير عن المثليّة الجنسيّة الأنثويّة هو "السّحاق".

2.2.1.3. **اللواط (Sodomy):** يُعرف بـ"اللّوطيّة الكبرى"، وهو ممارسة الجنس بين رجل ورجل، ويكون بإتيان الذكور في الدبر، وعرّفه الفقهاء: "بإدخال الحشفة في دُبر الذّكر"[2].

3.2.1.3. **إتيان الزوجة في الدّبر:** يُعرف بـ"اللوطية الصغرى"، وهي إتيان الزوجة في دبرها.

4.2.1.3. **السّحاق (Lesbian):** وهو فعل النّساء بعضهنّ ببعض[3]، أو هو استمتاع المرأة بالمرأة[4].

5.2.1.3. **تحوّل الجنس (Trans Sexualism):** ويعني هذا الانحراف الرّغبة الدّفينة القوية في تغيير الجنس، وهذه الرّغبة توجد بشكلٍ أساسي عند الرّجال الذين يرغبون في التّحول إلى إناث.

6.2.1.3. **إتيان البهائم:** يكون بوطء الحيوان في دبره أو قبله.

7.2.1.3. **الاستمتاع بالدّمى:** تكون الدّمية عبارة عن جسم كامل، أو مجموعة أعضاء، وهي نوع من الألعاب الجنسيّة تكون مشابهة في الحجم والشّكل للشّريك للحصول على المتعة.

8.2.1.3. **السّادية (Sexual Sadisme):** تعني اشتقاق اللّذة عن طريق القيام بتعذيب الآخرين سواءً بتوجيه عدوان مادي كالضّرب والإيذاء البدني، أو بتوجيه عدوان معنوي كالتّقليل من شأن الآخر وعدم مراعاة مشاعره[5].

---

1 - انظر: فرانس24، الولايات المتحدة: بايدن يوقع قانونا يحمي زواج المثليين في جميع أنحاء البلاد، https://2u.pw/NQrWzqL، 2023/09/30م، 18:21.

2 - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج24، ص19.

3 - المرجع نفسه، ج24، ص19.

4 - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة،ج22، ص69.

5 - انظر: محمد حسن غانم، الاضطرابات الجنسيّة، ص74-75.

9.2.1.3. المازوشية (Sexual Masoshisme): عبارة عن انحراف جنسي يُشعر صاحبه باللّذة الجنسيّة من إيقاع الألم أو إنزال الألم بنفسه، سواءً أكان عُدواناً مادياً كالضّرب والإيذاء البدني، أو عدواناً معنوياً كتحقير الفرد لنفسه[1].

3.1.3. أسباب الشّذوذ الجنسيّ: أنصار الشّذوذ الجنسيّ والمدافعون عنه حريصون على إثبات أنّ الجينات والهرمونات هي التي تحدّد ما إذا كان الشّخص شاذاً، وليس للنّشأة والتّربية علاقة بتحديد ذلك، والحقيقة أنّ هذا الادعاء غير صحيح من جانبين؛ الجانب الأخلاقي والعلمي[2]:

أولاً: من النّاحية الأخلاقية: لا يختلف العُقلاء في أنّ ميل الإنسان وِراثياً إلى بعض السّلوك لا يعني بالضّرورة أنّ هذا السّلوك صحيح من النّاحيّة الأخلاقيّة، ولهذا فحتى لو كان الشّذوذ الجنسيّ وراثياً تماماً، فإنّ هذه الحقيقة وحدها لا تعني أنّ نمط الحياة هذا مقبول أخلاقياً ويجب الانغماس فيه.

ثانياً: من النّاحية العلميّة: الزّعم بوجود كود جيني (Genetic Code) مسؤول عن الشّذوذ الجنسيّ -والسّلوك الجنسيّ بشكلٍ عامٍ- في الحمض النّووي البشري محض افتراء وكذب، لأنّه بالرجوع إلى ما تقرّره المراجع الغربيّة الرّئيسيّة حالياً من علاقة الشّذوذ بالجينات الوراثيّة، وعلى رأسها "الجمعيّة الأمريكيّة لعلم النّفس" خَلُصَت إلى أنّه لم يثبت أساس جيني للشّذوذ.

وكذلك أورد أحمد ذيب في مداخلةٍ شارك بها في الملتقى الدّولي بعنوان: "ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ"، بما يُزعَم أنّها أبحاثٌ علميّة لتبرير الشّذوذ الجنسيّ مع إيراد تفنيدات لتلك المزاعم العلميّة (الحتميّة الجينيّة، الحتميّة العصبيّة، قياس السّلوك البشري على السّلوك الحيواني)[3].

2.3. التّرويج للشّذوذ الجنسيّ الأساليب والوسائل

1.2.3. التّرويج للشّذوذ الجنسيّ

تقوم العديد من المنظّمات الدّوليّة الحكوميّة وغير الحكوميّة بدعم الشّذوذ الجنسيّ والتّرويج له، كمنظّمة الأمم المتّحدة، الاتحاد الأوروبي، العفو الدّولي، المفوضيّة السّاميّة لحقوق الإنسان، منظّمة الصّحة العالميّة، والمنظّمات غير الحكوميّة، بالإضافة للدّعم المادي والمعنوي الذي تُقدّمه العديد من الدّول الغربيّة، سنورد بعضها كالآتي:

1.1.2.3. الأمم المتّحدة: المنظّمة الدّوليّة الجامعة التي يُناط بها حماية المجتمعات والحفاظ على السّلم والأمن الدّوليين من كلّ الأخطار التي تهدّد أمنها وسلامتها، أضحت منبراً لنشر الشّذوذ الجنسيّ، بل أداة ووسيلة ضغط على الأفراد والمجتمعات والدّول التي ترفض الشّذوذ أو تُجرمه أو حتى تستنكره.

1 - انظر: لطيفة علي العنزي، تعريف الشذوذ الجنسي وأنواعه، ص3821-3822.

2 - انظر: علاء فتحي الجنايني، المثلية الجنسية في القانون الدّولي لحقوق الإنسان والشرائع السّماوية، مرجع سابق، ص711-713.

3 - انظر: أحمد ذيب، التّبرير العلمي المزعوم للشذوذ الجنسي، ص12-27.

بعد الحرب العالميّة الثّانيّة كانت البداية الحقيقيّة للاهتمام بحقوق الإنسان، باهتمام منظّمة الأمم المتّحدة بمسألة حقوق الإنسان باعتبارها أحد أهمّ أهدافها[1]، لكنّ المنظّمة لم تناقش حقوق الشّواذ -فيما يتعلّق بالمساواة بغضّ النّظر عن التّوجه الجنسيّ أو الهويّة الجنسيّة- حتى ديسمبر 2008م، إلاّ أنّ هذه المناقشة لم تكن اعتباطاً، بل سُبقت باتفاقيات دوليّة مُمهّدة للطّريق؛ اتفاقية سيداو 1979م، مؤتمر السّكان بالقاهرة 1994م، مؤتمر بكين 1995م، مؤتمر اسطنبول 1996م، مؤتمر الشّباب بالبرتغال 1998م، المؤتمر الدّولي بلاهاي 1999م[2].

اهتمّت هذه المنظّمة بالشّواذ في المواثيق والمؤتمرات الدّوليّة، فنصّت بعضُ القوانين الدّوليّة على شرعيّة وإباحة مُمارسة الشّذوذ الجنسيّ، وجعلته حقاً إنسانياً يجب الحفاظ عليه كبقيّة الحقوق الإنسانيّة الأخرى، وممّا يُؤكّد ذلك قول الأمين العام السّابق للأمم المتّحدة بان كي مون: "إنّ مكافحة كراهية المثليّة الجنسّية هو جزء أساسيّ من كفاحنا لتعزيز حقوق الإنسان للجميع"[3].

2.1.2.3. الدّعم الدّولي: لم يقتصر التّرويج للشّذوذ الجنسيّ على منظّمة الأمم المتّحدة، بل قدّمت الدّول والأنظمة الغربيّة دعمها لترويج هذه الظّاهرة، من خلال الدّعم والتّسهيلات، ومن ذلك منحهم حقّ اللّجوء السّياسي للشّاذين جنسياً ومزدوجي الميل الجنسي والمتحولين جنسياً، كوكالة الهجرة السّويديّة (**Migrationsverket**)[4].

وفي الولايات المتّحدة الأمريكيّة وجّه الرّئيس السّابق "باراك أوباما" مذكرة للمؤسّسات الأمريكيّة العاملة بالخارج لاستخدام جزءٍ من الدّعم المالي لمساعدة الشّاذين الذين يُواجهون انتهاكات لحقوقهم، وأعلنت وزيرة الخارجيّة الأمريكيّة "هيلاري كلينتون" عن التزام الولايات المتّحدة بتخصيص ثلاثة ملايين دولار للبدء في إنشاء "صندوق للمساواة الدّوليّة" لدعم منظمات المجتمع المدني التي تعمل من أجل المثليين والمتحولين جنسياً وثنائيي الجنس، ووصفت حقوق الشّواذ بأنّها "حقوق عالمية"[5].

3.1.2.3. الاتحاد الأوروبي: لقد وظّف الاتحاد الأوروبي قوته من أجل التّرويج لأنماط الشّذوذ الجنسيّ المنحرفة في الدّول الأعضاء، ولا يتردّد في التّعبير عن هذه الظّاهرة، وهو الأمر الذي يفضح طبيعة حريّة التّعبير والدّيموقراطية المزعومة في الغرب وطريقة الهيمنة على الرّأي العام العالمي.

أصدر الاتحاد الأوروبي إعلاناً في اليوم الدّولي لمناهضة المثليّة الجنسيّة يوم 17ماي 2021م تضمّن الآتي: "يتخذ الاتحاد الأوروبي إجراءات على الصّعيد العالمي لإدانة ومنع جميع أشكال التّمييز ضدّ

1- انظر - - DJ Harris, Cases and Materials on International Law, P41, :بتصرف-.

2 - انظر: هاني بوجعدار، زواج المثليين في الشرائع السماوية والمواثيق الدّولية، ص156-166.

3 - الأمم المتحدة، الأمم المتحدة تدعو الدول إلى إلغاء القوانين التي تميز ضد المثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، https://2h.ae/gjYZ، 02/14/ 2024م، 17:55.

4 - انظر: وكالة الهجرة السويدية، طلب اللجوء، https://m-r.pw/BBym، 02/14/ 2024م، 18:11.

5 - انظر: بي بي سي، إدارة أوباما تعزز جهودها لدعم حقوق المثليين في العالم، https://m-r.pw/tJuH، 02/14/ 2024م، 18:20.

الأشخاص المثليين، مع تعزيز وصولهم إلى فرص متساويّة في جميع مجالات الحياة. وسيبقى الاتحاد الأوروبي في طليعة الجهود المبذولة لضمان التّمتع الكامل والمتساوي بحقوق الإنسان للمثليين، من خلال إطار السّياسة الدّاخلية والخارجيّة المتجدّد، ولا سيما خطّة عمل الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الإنسان والدّيمقراطيّة"[1].

4.1.2.3. منظّمة الصّحة العالميّة: الوكالة المتخصّصة في الصّحة التي تربط بين الأمم والشّركاء والمجتمعات المحليّة، والتي يُناط بها تعزيز التّمتع بأعلى مستوى صحي يُمكن بلوغه لجميع الأفراد، أعلنت عن حذف الشّذوذ الجنسيّ من قائمة الأمراض النّفسيّة في 17ماي من عام 1990م، وقد أصبح هذا اليوم "اليوم العالمي لمكافحة رهاب المثليّة الجنسيّة".

وممّا يُؤكّد ترويج المنظّمة لظاهرة الشّذوذ الجنسيّ ما قالته المديرة العامّة السّابقة للمنظّمة مارغريت تشان: إنّ منظّمة الصّحة العالميّة قد أزالت المثليّة الجنسيّة من التّصنيف الدّولي للأمراض، وقد كانت خطوة مهمّة إلى الأمام.

5.1.2.3. منظّمة العفو الدّولية: حركة عالميّة تقوم بمجهودٍ كبيرٍ لحماية وتعزيز حقوق الشّواذ جنسياً، وتتلقّى المنظّمة دعمها المالي بشكلٍ رئيسي من الأفراد من مختلف مناطق العالم من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوق الإنسان -على حد تعبيرهم-.

وقد أدانت منظّمة العفو الدوليّة "فشل الاتحاد الدّولي لكرة القدم" بعد حظر شارة "حب واحد" في مونديال قطر 2022م، وأوضح كوكبيرن رئيس قسم العدالة الاقتصاديّة والاجتماعيّة بالمنظّمة أنّه: "كان من المفترض التّوصل إلى اتفاقيّات بشأن ارتداء شارات الأذرع، وإلى حماية أفضل لمجتمعات المثليين منذ فترة طويلة...، وإنّنا نُشيد بشجاعة الفرق واللّاعبين الذين تحدثوا عن حقوق الإنسان ونأمل أن يستمروا في ذلك"[2].

6.1.2.3. المنظّمات الدّولية غير الحكوميّة: تقوم هذه المنظّمات بالتّعاون وتنسيق أعمال الحكومات في بعض ميادين القانون الدّولي لحقوق الإنسان، كما تُسهم هذه المنظّمات في تشجيع الدّول وتحفيزها للمصادقة على المعاهدات المتعلّقة بحقوق الشّواذ.

---

1 - انظر: الممثل الأعلى باسم الاتحاد الأوروبي، اليوم الدّولي لمناهضة المثليّة الجنسيّة ورهاب المتحولين جنسيا ورهاب ازدواجية الميل الجنسي، https://m-r.pw/Ztww، 2024/02/14م، 21:11.

2 - انظر: CNNبالعربية، العفو الدولية تدين "فشل فيفا" بعد حظر شارة "حب واحد" في المونديال، https://2h.ae/MTUG، 2024/02/15م، 12:58.

أطلقت منظّمة هيومن رايتس ووتش بالشّراكة مع المؤسّسة العربيّة للحريّات والمساواة -منظّمة حقوقيّة غير حكوميّة مقرها بيروت- حملة "لست وحدك" للدّفاع عن الشّواذ جنسياً في الدّول العربيّة، وإخراجهم من العزلة المفروضة عليهم في مجتمعاتهم حيث يهددون بعقوبات قضائيّة[1].

ومن ناحية أخرى تقوم هذه المنظّمات بدعم وتأييد جمعيات الشّواذ، ومن نماذج الدّعم ما تحظى به جمعية "حلم" اللّبنانية من تأييد مجموعات لها في: أستراليا وفرنسا والولايات المتّحدة الأميركيّة. وهي تُؤمّن لها إضافة إلى التّمويل المادي الحماية من تعسّف السّلطات اللّبنانية[2]، وكذلك جمعية "كيف كيف" المغربيّة التي تحظى بدعم إحدى التّنظيمات السويسريّة التي تحمل اسم "Best Homo"[3].

وعليه؛ فالمنظّمات الدّوليّة الحكوميّة وغير الحكوميّة بذلت جُهداً كبيراً في سبيل إضفاء المشروعيّة على الشّذوذ الجنسيّ، وإظهار الشّواذ بأنّهم فئة من المجتمع لها حقوق متساويّة مع الأسوياء، وعلى رأسها الأمم المتّحدة والاتحاد الأوروبي مستغلّين مواد القانون الدّولي والنّصوص الدّوليّة العالميّة لترويج الشّذوذ.

2.2.3. الأساليب والوسائل

تعدّدت الأساليب والوسائل التي انتهجت للتّرويج للشّذوذ الجنسيّ نتيجة الدّعم الدّولي للشّواذ، ودور الأمم المتّحدة ومُنظّماتها بدعم مواقف هذه الفئة ومطالبة المجتمع الدّولي بمراعاة حقوقهم واحترام ميولهم الجنسيّ، وسنّ القوانين والأنظمة التي تكفل لهم حقّ إظهار شذوذهم، ولعبِ الإعلام الدّور الأهمّ في نشر وتدعيم الظّاهرة، كالآتي:

1.2.2.3. التّأييد السّياسي والقانوني: لاقت ظاهرة الشّذوذ تأييداً سياسياً وقانونياً، ففي المؤتمر الدّيموقراطي عام 2012م بالولايات المتّحدة الأمريكيّة "أيّد التّقدميون رسمياً زواج الشّواذ كحقّ مدني"، كما أصدر الرئيس السّابق باراك أوباما، تعليماته إلى المدّعي العام للولايات المتّحدة بعدم الدّفاع عن قانون الدّفاع عن الزواج، وقال نائب الرئيس جو بايدن -آنذاك- إنّ التّمييز ضدّ الأشخاص المتّحولين جنسياً هو "قضيّة الحقوق المدنيّة في عصرنا"[4].

وجلّ دول أوروبا تمضي في هذا المسار من التّأييد والتّقنين، وتدعمه كافّة الأحزاب اليساريّة والاشتراكيّة واللّيبراليّة في مختلف أنحاء العالم.

كما حظرت وجرّمت العديد من التّشريعات التّمييز بسبب الميول الجنسيّة في دساتيرها وقوانينها؛ كإيرلندا، هولندا، سلوفينيا، أستراليا، الدنمارك، فنلندا، النرويج، السّويد، الإكوادور، وجنوب إفريقيا[5].

1 - انظر: فرانس24، حملة "لست وحدك" تدعم حقوق المثليين وثنائي الميول والمتحولين جنسيا العرب، https://2h.ae/JxVe، 15/02/ 2024م، 13:21.

2 - انظر: نهى قرطاجي، ظاهرة الشذوذ في العالم العربي، ص15-16.

3 - انظر: القدس العربي، كيف كيف .. جمعية جديدة للدفاع عن الشواذ جنسياً بالمغرب، https://2h.ae/CYHr، 15/02/ 2024م، 14:18.

4- انظر - : Kevin Slack, Liberalism Radicalized: The Sexual Revolution, Multiculturalism, and the Rise of Identity Politics, P01.

5 - انظر: عبد الإله محمد النوايسة، المثلية الجنسية الرضائية بين التجريم والإباحة، ص299-302.

2.2.2.3. المؤتمرات والملتقيات: بعدما لاقى الشّذوذ الجنسيّ التّأييد القانوني أخذ يرسُم لنفسه خارطة التّوسع من خلال المؤتمرات والملتقيات المحليّة والدّوليّة، فقد عقد التّنظيم الدّولي للشّواذ ندوة دولية في قلب قاعة المؤتمرات بالأمم المتّحدة في جنيف بسويسرا في الفترة بين 27 مارس-3 أفريل 2006م. وأتت تلك النّدوة التي اختير لها عنوان "الحقّ في أن تكون شاذاً" قُبيل انعقاد أشغال لجنة حقوق الإنسان التّابعة للمنتظم الأممي الدّولي، وهي النّدوة الثّالثة والعشرون في سلسلة النّدوات التي يُنظمها الشّواذ الغربيون[1].

ولأول مرّة تمّ انعقاد مؤتمر دولي في دولة عربيّة إسلاميّة يخدم مصالح الشّذوذ في ماي 2021م بإمارة دبي بعنوان: "**الهوية الجندرية وحقوق المثليين International Conference on Gender Identity and LGBT Rights**"، وهي خطوة خطيرة، لن تكون الأخيرة في ظلّ هذا التّطبيع والتّرويج العالمي للظّاهرة.

وتقول صفحة المؤتمر: "يهدف هذا المؤتمر الدّولي إلى الجمع بين كبار العلماء الأكاديميين والباحثين لتبادل خبراتهم، ونتائج أبحاثهم حول جميع جوانب الهويّة الجندريّة وحقوق المثليين. كما يوفّر منصة متعدّدة التّخصّصات للباحثين لتقديم ومناقشة أحدث الابتكارات والاهتمامات، بالإضافة إلى التّحديات العمليّة التي تمّت مُواجهتها والحلول المعتمدة في مجالات الهويّة الجنسانيّة وحقوق المثليين"[2].

3.2.2.3. الهويّة الجندريّة-Gender identity: استحداث ما يسمى بـ"الهويّة الجندريّة"، وهو من أخطر الأساليب في ترويج هذه الظّاهرة؛ لأنّها محاولة لفلسفة وعقلنة الشّذوذ بطريقة شيطانيّة، فهي تسمح للفرد بأن يحدّد نفسه كذكر أو أنثى من خلال ما يُعرف بـ"الدّور الجندريّ Gender Role"، فيصبح تحديد نوعك الجنسيّ -ذكر أو أنثى- لا علاقة له بالخِلقة، إنّما هو اختيار ذاتي.

وهذا الأسلوب نجده في القوانين، والمؤتمرات، والأبحاث العلميّة -كما أسلفنا- للتّأكيد عليه، وأنّ للفرد الحريّة المطلقة في تحديد جنسه.

4.2.2.3. وسائل الإعلام: تحظى أجهزة ووسائل الإعلام بمكانة اجتماعيّة رفيعة مادامت تضطلع بأدوارها التّعليميّة والتّثقيفيّة والخدماتيّة، فإن أُهمِلت في ذلك عمداً، فإنّها تتحوّل الى معول هدم وتخريب لأركان المجتمع، إذْ أنّها تصبح ضالعة في التّرسيخ لسلوك مُضاد للمجتمع كظاهرة الشّذوذ الجنسيّ.

تعتمد وسائل الإعلام في ترويجها للشّذوذ الجنسيّ ما يعرف بنظريّة وضع الأجندة؛ العمليّة التي تبرز فيها وسائل الإعلام قضايا معيّنة على أنّها قضايا مهمّة، وتستحقّ ردود الحكومة والجمهور، من خلال إثارة انتباههم لتلك القضايا، بحيث تُصبح ذات أولويّة ضمن أجندتهم، وفق تعريف ستيفن باتروسون[3].

---

1 - انظر: سيدي محمود هلال، الشذوذ الغربي على أبواب العالم الإسلامي، الجزيرة https://m-r.pw/Uwrw، 2024/02/16م، 15:34.

2:انظر - World Academy Of Science Engineering and Technology, ICGILGBTR 2021: International Conference on Gender Identity and LGBT Rights, https://m-r.pw/hwSD, 2024/02/12, 15:49.16

3 - انظر: منال المزاهرة، نظريات الاتصال، ص332.

وقد بيّنت دراسة منال محمد أنّ الفيس بوك في البلاد العربيّة الوسيلة الإعلاميّة الأكثر تلاؤماً وأمناً، كونه المتنفّس الواسع لتناول موضوعات الشّذوذ التي لا يُسمح بتناولها في الإعلام التّقليدي، لسهولة الاستخدام وكثافة التّعرّض وتنوّع المعلومات وغزارتها[1].

من خلال التّطورات التي فرضتها التّكنولوجيا على العمل الإعلامي وإتاحة المحتوى الدّرامي الأجنبيّ في المسلسلات والأفلام أمام الجمهور بمختلف شرائحه بما في ذلك الأطفال والمراهقون، استغلّت منصّة المشاهدة الرّقميّة نتفليكس-NETFLIX ذلك لتصبح أكبر حاضنة أعمال لترويج الشّذوذ الجنسيّ.

5.2.2.3. **مناهج التّعليم:** أصبحت اليوم المدارس منبراً لترويج الشّذوذ الجنسيّ من خلال البرامج والمناهج التّعليميّة المعتمدة فيها، ففي ألمانيا بدأ الطّلاب في الصّف الرّابع الابتدائي دراسة التّربية الجنسيّة كمقرّر دراسي، تحت عنوان الحريّة، وقبول الآخر، والتّعدديّة والتّنوع.

ويوضّح البرلمان الأوروبي أنّ تدريس الثّقافة المثليّة في مدارس الأطفال تحت عنوان التّعليم الجنسي-Sex Education، من أجل تربية الأطفال على التّطبيع مع الشّذوذ، وفي مرحلة الشّباب يتمّ تدريسها على أساس: الجنس الآمن، وموانع الحمل، وتعدّد أشكال الأسرة، فالأسرة لا تتكوّن من ذكر وأنثى، إنّما من أشكال متعدّدة من ذكر وذكر أو أنثى وأنثى، أو أنثى وأولادها فقط... إلخ[2].

بدءًا من سبتمر 2020م أصبح التّثقيف الجنسيّ الشّامل لمجتمع الميم-LGBTQ إلزاميًا الآن في جميع المدارس الثّانوية في إنجلترا. سيتعلّم جميع المراهقين الإنجليز المزيد عن الصّحة الجنسيّة للسّحاقيّات والمثليين ومزدوجي التوّجه الجنسيّ والمتحوّلين جنسيًا والمثليين جنسيًا والعلاقات الإيجابيّة[3].

وفي أمريكا يتمّ تدريس الثّقافة المثليّة من خلال منهج التّعليم الشّامل من روضة الأطفال حتى الصّف الثّاني عشر، وصوّت المشرّعون في ولاية كولورادو على فرض منهج الثّقافة المثليّة، و يهدفون إلى أن تكون المناهج الدّراسية الخاصّة بالمثليّة شرطاً للتّخرّج من المدرسة الثّانويّة[4].

فخطر المناهج التّربويّة الغربيّة لترويج الشّذوذ يدقّ أبواب العالم الإسلامي، ففي مصر بأحد الكتب الخاصّة باللّغة الإنجليزيّة تُظهر في إحدى صورها تكوين الأسرة من خلال أربع صور، الأولى تضمّ الجدّ والجدّة والأبوين، والثّانية تضمّ الأب والأم والأطفال، والثّالثة تضمّ امرأتين وطفل مصحوبة بتعليق " Two Mums and Child"، والرّابعة تضمّ أبوين وطفل مصحوبة بتعليق "Two Dads and Child".

---

1 - انظر: منال محمد أبو الحسن، ثراء الفيس بوك ودوره في دعم الهوية الجندرية والتوجه الجنسي، ص103.

2 - انظر: European Parliamentary Research Service, The rights of LGBTI people in the European Union, P 01-02.

3 - انظر: Elizabeth Kuhr, High schools must teach LGBTQ-inclusive sex education in England, https://m-r.pw/rqxH, 17/02/2024, 14:58.

4 - انظر: Jackie Botts, ABCs of LGBTQ history mandated for more U.S. public schools, https://m-r.pw/TMWZ, 17/02/2024, 09.:51

فالتّرويج للشّذوذ في البلاد الإسلاميّة يتمّ من خلال ما يُعرف بالتّعليم الدّولي الذي يضمّ المدارس والجامعات العالميّة، والذي يتبنّى مناهجه كاملة من الغرب، دون الخضوع لأي رقابة لمحتوى البرامج والمناهج، وبالتّأكيد تكون مُحمّلة بكثيرٍ من الفلسفات الإباحيّة والشّاذة، وعلى رأسها "الهويّة الجندريّة" -التي أسلفنا ذكرها- كونها أخطر الأساليب في ترويج هذه الظّاهرة.

3.3. خطر الشّذوذ الجنسيّ على المجتمعات الإسلاميّة ومواجهة الدّعوة الإسلاميّة له

1.3.3. خطره على المجتمعات الإسلاميّة

تُعتبر ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ تهديداً مُحدقاً لما تشكّله من أضرارٍ فادحة على الفرد والمجتمع ومنظومة القيّم والأخلاق الإسلاميّة، وتفشّي الأمراض السّارية وتقويض مفهوم الأسرة، وسنورد خطر الشّذوذ الجنسيّ على المجتمعات الإسلاميّة كالآتي:

1.1.3.3. من النّاحية الدّينيّة الأخلاقيّة: لمّا كانت مفسدة الشّذوذ من أعظم المفاسد كانت عقوبته في الدّنيا والآخرة من أعظم العقوبات، يقول ابن القيم: "ليس في المعاصي مفسدة أعظم من هذه المفسدة، وهي تلي مفسدة الكفر، وربما كانت أعظم من مفسدة القتل"[1].

فهو سببٌ رئيسٌ في تفكُّك وانهيار منظومة القيّم والمعايير الدّينية والانحطاط الأخلاقيّ؛ فيصبح الحلال حراماً والحرام حلالاً، كما أنّ فيه تغييراً لخَلق الله من خلال عمليّات إزالة الأعضاء وتحويرها وتكبيرها.

2.1.3.3. من النّاحية الصّحيّة: الطّب الحديث يكشف كلّ يوم عن مرض من أمراض الشّذوذ الجنسيّ، فالأمراض الجنسيّة من أخطر الأمراض وأشدّها فتكاً بالإنسان خُصوصاً مع انتشار ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ، وصدق ﷺ حين قال: ﴿..**لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا**..﴾[2].

وكان من اللّافت للنّظر انتشار حالات نقص المناعة المكتسب "الإيدز" في صورة وبائيّة بين فئات بعينها كالشّواذ الذين يُمارسون العلاقات الجنسيّة مع مثل جنسهم[3]، ويظنّ الكثير أنّ الإيدز هو المرض الوحيد الذي يُصيب الشّواذ، ولكنّ الواقع عكس ذلك حيث توجد العديد من الأمراض التي يُسببها الشّذوذ منها؛ التهاب الشّرج والمستقيم، الزّهري، الهربس، السّيلان، التهاب الكبد الوبائي[4].

3.1.3.3. من النّاحية النّفسيّة: الشّذوذ الجنسيّ يُسبّب حالات نفسيّة مستعصيّة، ومن ذلك عدم الاستقرار النّفسي والخوف والقلق المستمرين، والاضطراب وعدم اللّامبلاة.

---

1 - محمد بن القيم الجوزية، الداء والدواء، مرجع سابق، ص169.

2 - محمد بن ماجه، سنن ابن ماجه، ج2، ص1332.

3 - انظر: عبد الرحيم عبد الله، الأمراض المنقولة جنسيا، ج2، ص23-24.

4 - انظر: علاء فتحي الجنايني، المثلية الجنسية في القانون الدّولي لحقوق الإنسان والشرائع السّماوية، مرجع سابق، ص720-724.

وقد أظهرت عدّة دراسات العلاقة المباشرة بين مُمارسة الشّذوذ الجنسيّ والإصابة باضطرابات نفسيّة، كنتائج دراسة مسح الصّحة العقليّة في هولندا "NEMESIS"، التي أكّدت أنّ الأشخاص الذين يُمارسون الشّذوذ الجنسيّ هم أكثر عُرضة للإصابة باضطرابات نفسيّة[1].

وفي مجال الصّحة النّفسيّة أيضًا، توصّلت دراسةٌ أُجريت عام 2001م، إلى استنتاجات مُماثلة، تنصّ على أنّ الأفراد الذين لديهم شُركاء جنسيون من نفس الجنس، يرتبط بارتفاع عام لمخاطر الاضطرابات النّفسيّة: القلق، واضطرابات المزاج، واضطرابات تعاطي المخدرات، والأفكار والخطط الانتحاريّة[2].

4.1.3.3. من النّاحية الأسريّة والمجتمعيّة: الشّذوذ سبب في تقويض عرى الأسرة المسلمة، وتغيير شكلها الطّبيعي بتغيير المفهوم الحقيقي لها ولوظائفها، ممّا يُؤدّي إلى انهيار نظام الأسرة وتفكّك المجتمع.

يُعدّ الزّواج الوسيلة الوحيدة للحفاظ على النّسل، وما دون ذلك من شذوذ وغيره، إنّما هو علّة لعدم تَحقُّق مقاصد النّكاح، يقول ابن عاشور: " ولم تزل الشّرائِعُ تُعنى بضبط أصل نظام تكوين العائلة الذي هو اقتران الذكر بالأنثى المعبَّر عنه بالزواج أو النّكاح. فإنّه أصل تكوين النّسل"[3].

فترك حياة الأسرة، والبعد عن قيم وفضائل المجتمع، والرّكون إلى الشّذوذ الجنسيّ، والبحث عن الملذّات والشّهوات، سبب لقلّة النّسل وانحلال الرّوابط الاجتماعيّة.

2.3.3. مواجهة الدّعوة الإسلاميّة خطر الشّذوذ الجنسيّ

خطورة الشّذوذ الجنسيّ لا تُكمن في وجوده بالدّرجة الأولى، ولكن تَكمُنُ في محاولة نقل التّجربة الغربيّة إلى المجتمعات الإسلاميّة، والسّعي لفرضها وحمايتها تقنيناً وتشريعاً، وللآثار السّلبيّة الخطيرة التي تركها على المجتمعات هناك، سعت الدّعوة الإسلاميّة لمجابهة ومحاربة هذه الظّاهرة بشتى الأساليب والوسائل الفرديّة والجماعيّة، نورد منها الآتي:

- تربية الأطفال وتعليمهم الثّقافة الإسلاميّة السّويّة، والاهتمام بالرّعاية النّفسيّة والعاطفيّة للأبناء في مرحلة الطّفولة والصّبا، وحمايتهم من أي اعتداءات جنسيّة أو لفظيّة، وتجنّب المحيط الفاسد.

- بناء الأخلاق والقيم والتّصورات وتشكيل الثّقافة الصّحيحة وفق المنظور الإسلامي في مرحلة الشّباب، وبيان المفاسد، وتنميّة الإيمان والرّقابة الذّاتيّة يعدّ من أهمّ وسائل الدّفاع أمام الشّذوذ الجنسيّ، والانتباه للمعارف الوافدة من الغرب من خلال غربلتها وتمحيصها وأسلمتها -إن أمكن-.

1: انظر - Theo G & Others, Same-Sex Sexual Behavior and Psychiatric Disorders, P85-90.

2: انظر - Stephen E & Others, Risk of Psychiatric Disorders Among Individuals Reporting Same-Sex Sexual Partners in the National Comorbidity Survey, P933-937.

3 - محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ج3، ص421.

- تشجيع الشّباب على الزّواج المبكر ومباركته وتيسير سبله، لقوله ﷺ: ﴿**مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فإنه أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وأحصن لِلْفَرْجِ**﴾[1]، لبناء وحماية نواة المجتمع المسلم، وكسر الشّهوة الجنسيّة الشّاذة.

- مواجهة ومحاربة جميع الفلسفات الإلحاديّة الإباحيّة، والغزو الفكريّ، والعولمة، فهناك ارتباط وثيق وأساسيّ بين هذه التّحديات الخارجيّة وبين تطبيع الشّذوذ، واعتباره حقاً إنسانياً، وحالة طبيعيّة هرمونيّة جينيّة.

- تطهير مناهج وبرامج التّعليم من الفلسفات الإباحيّة والشّاذة، وعلى رأسها "الهويّة الجندريّة"، وتطهير وسائل الإعلام من كلّ ما يُشيع الفواحش والشّذوذ في المجتمعات الإسلاميّة.

فالدّعوة الإسلاميّة سعت وما زالت ساعيّة في سبيل مواجهة وصدّ التّحديات الخارجيّة بمختلف الأساليب والوسائل -وعلى رأسها الشّذوذ الجنسيّ- التي تقف عائِقاً وتحدياً لتحقيق مقاصدها وأهدافها.

4. الشّذوذ الجنسيّ بين التشريعات الوضعيّة والتشريع الإسلامي

سنتطرّق أولاً لموقف التّشريع الوضعي من الشّذوذ الجنسيّ، ثمّ نتناول موقف التّشريع الإسلامي من هذه الظاهرة.

1.4. الشّذوذ الجنسيّ في التّشريع الوضعي: يُمكن تقسيم ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ في التّشريعات الوضعيّة إلى؛ التّشريعات الوضعيّة في الدّول الغربيّة والدّول العربيّة.

أولاً: في الدّول الغربيّة: على الرغم من أنّ إباحة الشّذوذ الجنسيّ من خلال إلغاء القوانين والنّصوص التي تُجرّم هذا الفعل ليست حديثة العهد، إلاّ أنّ التّشريعات التي تتخلّى عن التّجريم تزداد بشكلٍ كبيرٍ مع إطلالة الألفيّة الحاليّة، ففي الوقت الحاضر لا يوجد أيّ بلد أوروبي يُجرّم الشّذوذ الجنسيّ.

فرنسا أباحت اللّواط بعد قيام الثّورة الفرنسيّة، ولم يُجرّم قانون العقوبات لسنة 1791م وقانون نابليون لعام 1810م أفعال الشّذوذ، وفي اليابان تم إلغاء التّجريم عام 1880م، وفي الأرجنتين عام 1886م، وفي بولندا تمّ إلغاء التّجريم عام 1932م، وفي السّويد عام 1944م، وفي اليونان 1951م، وألغى المُشرّع الألماني عام 1968م تجريم الشّذوذ، وفي البرتغال سنة 1982م، وفي عام 1989م ألغى المشرّع الإسباني النّصوص التي تُجرّم الشّذوذ، وفي روسيا عام 1993م، وفي الولايات المتّحدة ألغت أغلب الولايات النّصوص التي تُجرّم الشّذوذ ابتداءً من 1962م إلى غاية 2004م، ولم يعد هناك تجريم للشّذوذ الجنسيّ في جميع تشريعات الولايات المتّحدة الأمريكيّة[2].

وممّا ساهم في إلغاء التّجريم المواثيق الدّوليّة التي نصّت على إباحة مُمارسة الشّذوذ الجنسيّ، وجعلته حقاً إنسانياً يجب المحافظة عليه كبقيّة الحقوق، ودعت الدّول التي وقّعت عليه إلى العمل بمقتضاه،

1 - محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج5، ص1950.

2 - انظر: عبد الإله محمد النوايسة، المثلية الجنسية الرضائية بين التجريم والإباحة، مرجع سابق، ص277، -بتصرف-.

وإلغاء ما يعارضه من قوانين تنصّ على تجريم الشّذوذ الجنسيّ، وذلك انطلاقاً من المادّتين الأوليين من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1]، وهما:

المادة 01: يولد جميع النّاس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق.

المادة 02: لكلّ إنسانٍ حقّ التّمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع...

ثانياً: في الدّول العربيّة: يُعدّ الشّذوذ الجنسيّ في معظم الدّول العربيّة جريمةً يُعاقب عليها القانون، وفيما يلي بعض النّماذج من هذه القوانين:

في القانون الكويتي: تَضمّن القانون الكويتي رقم 16 لسنة 1960م تجريماً صريحاً لأفعال الشّذوذ الجنسيّ، وهذا ما ورد في الباب الثّاني من قانون الجزاء الكويتي حيث نصّت المادّة 193 منه: "إذا واقع رجلٌ رجلاً آخر بلغ الحادية والعشرين وكان ذلك برضائه عوقب كلّ منهما بالسّجن مدة لا تزيد عن سبع سنين"[2].

في القانون العراقي: عالج المشرّع العراقي ظاهرة الشّذوذ في الباب التّاسع "الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة"، الفصل الأول بعنوان "الاغتصاب واللّواط وهتك العِرض"، حيث نصّت المادة 393 في الفقرة 01 على: "يُعاقب بالحبس المؤبّد أو المؤقّت.. من لاط بذكرٍ بغير رضاه"، وشدّد العقوبة بموجب الفقرة 02 إذا اقترن فعل الاعتداء الجنسيّ بأحد ظروف التّشديد"[3].

في القانون اللّبناني: تَحظرُ المادة رقم 534 من قانون العقوبات اللّبناني: "إقامة علاقات جنسيّة مع ما يخالف قوانين الطّبيعة ويعاقب مخالفها بالسّجن لمدة سنة"[4].

في القانون المغربي: فقد جرّمت المادة 489 من قانون العقوبات المغربي ارتكاب أيّ فعلٍ شهواني، أو مخالف للطّبيعة بين أفراد من نفس الجنس، وتكون العُقوبة من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات، وبغرامة من مائة وعشرين ألف درهم[5].

في القانون الجزائري: بحسب المادة رقم 338 من قانون العقوبات: "كلّ من ارتكب فعلاً من أفعال الشّذوذ الجنسيّ على شخص من نفس جنسه يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين، وبغرامة 500 إلى

1 - انظر: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 ألف (د-3) المؤرخ في 10ديسمبر 1948م.

2 - انظر: وزارة العدل، قانون الجزاء والقوانين المكمّلة، ج7، ص60.

3 - انظر: هند إبراهيم، قانون العقوبات العراقي يحدد الجرائم المخلة بالأخلاق بالآداب العامة، https://2u.pw/RaiqQFS، 2023/10/01م، 10:23.

4 - انظر: قانون العقوبات الصادر في مرسوم اشتراعي رقم 1943/03/01، https://2u.pw/1GDSTMc، 2023/10/01م، 10:46.

5 - انظر: قانون العقوبات المغربي الصادر بالظهير رقم 1.59.413، المؤرخ 26 نوفمبر 1962 ، https://2u.pw/RrmtNMz، 2023/10/02م، 08:15.

2000 دينار. إذا كان أحد الجناة قاصراً لم يكمل الثّامنة عشرة فيجوز أن تُزاد عقوبة البالغ إلى الحبس لمدة ثلاث سنوات وإلى غرامة 10000 دينار"[1].

والمُلاحظ أنّ التّنظيم القانوني للشّذوذ الجنسيّ يصطدم مع النّظام العام الدّاخلي في الدّول العربيّة، وكذلك مع المُثل والقيم الإسلاميّة -ونأمل أن يبقى كذلك- إلاّ أنّنا نخشى من تطبيق فكرة "تلطيف النّظام العام" التي ابتدعها القضاء، والتي تعني الاعتراف بالآثار والحقوق المكتسبة في الخارج عن طريق قانون أجنبي[2].

2.4. الشّذوذ الجنسيّ في الشّريعة الإسلاميّة: في النّصوص الإسلاميّة الشّريفة -من الآيات والأحاديث النّبويّة- ما يُبرز الاهتمام البالغ بالنّشاط الجنسيّ عند الإنسان، فقد عُولج في هذه النّصوص من مختلف جوانبه، سواءً من حيث بداية النّضج الجنسيّ، أو ما يتعلّق منها بالزواج وآدابه وأحكامه، أو ما يتعلّق بالزّنا وأنواع الشّذوذ الجنسيّ وأحكامه والعقوبات الواجبة عليه[3]، وسنستعرض موقف الشّريعة الإسلاميّة من اللّواط والسّحاق.

أولاً: موقف الشّريعة الإسلاميّة من اللّواط: لقد انعقد إجماع العلماء المسلمين على تحريم اللّواط وأنّه من الكبائر والفواحش[4]، وقد استدلوا على تحريمه من القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ**﴾[الأعراف:80-81]، وقال أيضاً: ﴿**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٥٤﴾ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ**﴾[النمل:54]، فسماه بالفاحشة.

أمّا من السّنة عن ابن عباس قال: قال رسول ﷺ: ﴿**...لَعَنَ اللهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، لَعَنَ اللهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ ثَلاثًا**﴾[5]، وعن ابن عباس أيضاً عن رسول الله ﷺ قال: ﴿**مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ**﴾[6].

قال ابن حزم: "واتفقوا أنّ وطء الرّجلِ الرّجلَ جرمٌ عظيمٌ"[7]، ولكنّهم اختلفوا فيما يجب على اللّوطي، وتفصيل ذلك على ثلاثة مذاهب كالآتي:

1 - انظر: قانون العقوبات الجزائري، القسم السادس انتهاك الآداب ، المادة رقم 338، https://m-r.pw/waEP، 2023/10/02م، 09:17.
2 - انظر: حسن الهداوي، القانون الدّولي الخاص: تنازع القوانين، ص192.
3 - انظر: محسن محمد عطوي، الجنس في التّصور الإسلامي، ص57-58.
4 - انظر: يحي بن هبيرة الذهلي، اختلاف الأئمة العلماء، ج2، ص255.
5 - أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج5، ص83.
6 - محمد بن ماجه، سنن ابن ماجه، مرجع سابق، ج2، ص856.
7 - انظر: علي بن حزم الظاهري، مراتب الإجماع، ص216.

المذهب الأول: وإليه ذهب جمهور الأمّة، وحكاه غير واحد إجماعاً للصّحابة، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَخَالِدُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ، وَالزُّهْرِيُّ، وَرَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمَالِكٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ -فِي أَصَحِّ الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ- وَالشَّافِعِيُّ -فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ- إِلَى أَنَّ عُقُوبَتَهُ أَغْلَظُ مِنْ عُقُوبَةِ الزِّنَى، وَعُقُوبَتُهُ الْقَتْلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، مُحْصَنًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُحْصَنٍ[1].

المذهب الثّاني: وإليه ذهب عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَقَتَادَةُ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ -فِي ظَاهِرِ مَذْهَبِهِ-، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ -فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ عَنْهُ-، وَأَبُو يُوسُفَ، وَمُحَمَّدٌ: إِلَى أَنَّ عُقُوبَتَهُ وَعُقُوبَةَ الزَّانِي سَوَاءٌ[2].

المذهب الثّالث: وإليه ذهب أبو حنيفة وابن حزم الظّاهري أَنَّ عُقُوبَتَهُ دُونَ عُقُوبَةِ الزَّانِي، وَهِيَ التَّعْزِيرُ[3].

والرّاجح من هذه الآراء أنّ حَدّه الرّجم مُطلقاً، بِكراً أو ثيباً. فقد صحّ عن النبيّ ﷺ كما أسلفنا أمره بقتل الفاعل والمفعول به، وصحّ عن الصّحابة امتثال هذا الأمر وقتلهم لمن ارتكب هذه الفاحشة العظيمة[4].

ثانياً: موقف الشّريعة الإسلاميّة من السّحاق: السّحاق محظور كالزّنا وإن خالفه في حَدّه. فهو حرامٌ باتفاق أهل العلم جميعاً[5]، وحُرمته ثابتة في القرآن الكريم والسّنة النّبويّة.

فمن القرآن قوله تعالى: ﴿**وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ..**﴾[النور:31]، ولذلك فالمرأة إذا أباحت فرجها لامرأة أو رجلٍ غير زوجها فقد أباحت الحرام.

ومن السّنة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿...**وَاكْتَفَى الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ**﴾[6]، واكتفاء النّساء بالنّساء كنايةً عن انتشار السّحاق بينهُنّ.

رغم اتفاق الفُقهاء على حُرمة السّحاق وكونه من الكبائر، لكنّهم اختلفوا في عقوبته على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب ابن شهاب الزّهريّ، إلى أنّه يجب فيه الحدّ مائة جلدة على كل من المرأتين[7].

1 - انظر: محمد بن القيم الجوزية، الداء والدواء، مرجع سابق، ص168.

2 - انظر: المرجع نفسه، ص168. محي الدين النّووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج10، ص91.

3 - انظر: علاءالدين الكساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج7، ص34.

4 - انظر: صديق حسن خان، الروضة النّدية شرح الدرر البهية، ج2، ص591.

5 - انظر: علي بن القطان الفاسي، الإقناع في مسائل الإجماع، ج2، ص253.

6 - سليمان بن أحمد الطبراني، مسند الشاميين، ج1، ص297.

7 - انظر: علي بن حزم الظاهري، المحلى بالآثار، ج12، ص404.

المذهب الثّاني: وهو الرّاجح، ولذا ذهب جمهور من المالكيّة والحنفيّة والشّافعيّة والحنابلة إلى أنّ السّحاق إنّما يجب فيه التّعزير بما يراه الإمام من ضرب أو حبس أو غيره، ولا حدّ عليهما؛ لأنّه لا إيلاج فيه، فأشبه المباشرة فيما دون الفرج[1].

ممّا سبق يتّضح لنا موقف الشّريعة الإسلاميّة إزاء الخروج عن الفطرة الرّبانيّة، ومُمارسة الشّذوذ الجنسيّ بشتى صوره لقضاء الشّهوة. فكلّ تجاوز لطريق الزّواج بين الرّجل والمرأة بأيّ شكلٍ فهو مُحرّم شرعاً، سواءً أكان الفعل لواطاً أو سحاقاً أو اتيان بهائم أو غيرها من الممارسات الشّاذة التي فيها إخلال بالكلّيات الخمس -الدّين، النّفس، العقل، المال، العرض- التي جاءت الشّريعة الإسلاميّة حفاظاً عليها.

5. خاتمة

من خلال دراستنا للتّحديات الخارجيّة للدّعوة الإسلاميّة حيث تناولنا ظاهرة الشّذوذ الجنسيّ كأنموذج للدّراسة، توصّلنا إلى عدّة نتائج كالآتي:

- يُعتبر الشّذوذ الجنسيّ تحدّياً فعلياً للدّعوة الإسلاميّة، ويقصد به؛ كافّة المُمارسات الجنسيّة المخالفة للفطرة الإنسانيّة السّوية، فهو خُلقٌ منحرف، وحالةٌ مرضيّة، وسلوكٌ خاطئ.

- كانت بدايات الشّذوذ مع قوم لوط، واستمرّت عبر مراحل التّاريخ مروراً بالإغريق والرّومان، ومع إطلالة الألفيّة الحاليّة ازداد الوضع تأجُّجاً وانتشرت في كلّ الدّول الغربيّة.

- من أبرز صور الشّذوذ الجنسيّ؛ اللّواط والسّحاق، ومن أهمّ أسبابه التي يروّج لها مُناصروه الجينات والهرمونات، ولكنّ الأبحاث العلميّة أفندت تلك المزاعم العلميّة.

- يقف وراء التّرويج للشّذوذ العديد من المنظّمات الدّوليّة الحكوميّة وغير الحكوميّة، كمنظّمة الأمم المتّحدة، الاتحاد الأوروبي وغيرها.

- يُشكّل الشّذوذ الجنسيّ خطراً مُحدقاً على المجتمعات الإسلاميّة لما له من أضرارٍ فادحة على القيّم والأخلاق الإسلاميّة، وتفشّي الأمراض السّارية، وتقويض مفهوم الأسرة والمجتمع.

- واجهت الدّعوة الإسلاميّة خطر الشّذوذ الجنسيّ من خلال نشر الثّقافة الإسلاميّة الصّحيحة، وبناء القيم والأخلاق، وتطهير البرامج والمناهج التّعليميّة ووسائل الإعلام من الفلسفات الإباحيّة الشّاذة.

- أباحت الدّول الغربيّة الشّذوذ الجنسيّ من خلال إلغاء القوانين والنّصوص، أمّا جلّ القوانين في الدّول العربيّة تُجرّم وتعاقب على الشّذوذ الجنسيّ.

- موقف الشّريعة الإسلاميّة من الشّذوذ الجنسيّ هو التّحريم القاطع، كونهُ مخالفاً للفطرة الإنسانيّة وحفاظاً على كلّياتها الخمس.

---

1 - انظر: أحمد بن غانم النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، ج2، ص209. زكريا بن محمد الأنصاري، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، ج4، ص126.

- الشّذوذ الجنسيّ يُخالف الفطرة، ويُعطّل رسالة الاستخلاف التي تحمّلها الإنسان،إذْ ليس في صالحِ المجتمع الإنسانيّ أن يتأنّث الرّجال أو تسترجل النّساء .

ومن التّوصيات ننبّه إلى:

- مواجهة هذا التّحدّي الخطير من خلال التّثقيف، وذلك عبر إعداد المناهج التّربويّة في الأوساط التّعليميّة، وبيان ما لهذه الممارسات من آثار عقديّة، واجتماعيّة، وصحيّة ونفسيّة.

- التّوعيّة بخطر المنصات المروّجة لهذه الظاهرة كمنصّة Netflix.

6. قائمة المراجع

- القرآن الكريم.

- **المؤلفات:**

- ابن منظور، محمد، (1414ه)، **لسان العرب**، لبنان، دار صادر.

- البيانوني، أبو الفتح، (1995م)، **المدخل إلى علم الدعوة**، لبنان، مؤسسة الرسالة.

- الجرجاني، الشريف، (1403ه/1983م)، **التعريفات**، لبنان، دار الكتب العلمية.

- الجوهري، إسماعيل أبو النصر، (1987م)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، لبنان، دار العلم للملايين.

- القضاة، عبد الحميد، (2007م)، **الشباب والشذوذ الجنسي -قوم لوط في ثوب جديد-**، الأردن، جمعية العفاف الخيرية.

- أنيس، إبراهيم، وآخرون، (1392ه/1972م)، **المعجم الوسيط**، مصر، مجمع اللغة العربية.

- عمر، أحمد مختار، (2008م)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، مصر، دار عالم الكتب.

- ابن حنبل، أحمد، (1421ه/2001م)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، لبنان ، مؤسسة الرسالة.

- ابن فارس، أحمد، (1989م)، **معجم مقاييس اللغة**، سوريا، دار الفكر.

- ابن ماجه، محمد، (د.ت)، **سنن ابن ماجه**، مصر، دار إحياء الكتب العلمية.

- الأنصاري، زكريا بن محمد، (1896م)، **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**، مصر، المطبعة الميمنية.

- البخاري، محمد بن إسماعيل،(1414ه/1993م)، **صحيح البخاري**، سوريا، دار ابن كثير.

- الجوزية، محمد بن القيم، (1418ه/1997م)، **الداء والدواء**، المغرب، دار المعرفة.

- الذهلي، يحي بن هبيرة، (1423ه/2002م)، **اختلاف الأئمة العلماء**، لبنان، دار الكتب العلمية.

- الطبراني، سليمان بن أحمد، (1405ه/1984م)، **مسند الشاميين**، لبنان، مؤسسة الرسالة.

- الظاهري، علي بن حزم، (1998م)، **مراتب الإجماع**، لبنان، دار بن حزم.

- الظاهري، علي بن حزم، (د.ت)، **المحلى بالآثار**، لبنان، دار الفكر.

- الكساني الحنفي، علاء الدين، (1328هـ)، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، مصر، مطبعة الجمالية.

- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء،(1424هـ)، **فتاوى اللجنة الدائمة**، المملكة العربية السعودية، دار المؤيد للنشر والتوزيع.

- المزاهرة، منال، (2012م)، **نظريات الاتصال**، عمان، دار المسيرة.

- المشاعلي، محمد برهام، (2009م)، **الاغتصاب والشذوذ بين الشرع والقانون**، المملكة العربية السعودية، مكتبة القانون والاقتصاد.

- النفراوي، أحمد بن غانم، (1415هـ/1995م)، **الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني**، سوريا، دار الفكر.

- النّووي، محي الدين، (1412هـ/1991م)، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، لبنان، المكتب الإسلامي.

- الهداوي، حسن، (2005م)، **القانون الدّولي الخاص: تنازع القوانين**، الأردن، دار الثقافة.

- بن القطان الفاسي، علي، (1424هـ/2004م)، **الإقناع في مسائل الإجماع**، مصر، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

- خان، صديق حسن، (1993م)، **الروضة النّدية شرح الدرر البهية**، المملكة العربية السعودية، مكتبة الكوثر.

- زيدان، عبد الكريم، (2002م)، **أصول الدعوة**، لبنان، مؤسسة الرسالة.

- عبد الله، عبد الرحيم، (2009م)، **الأمراض المنقولة جنسيا**، مصر، دار الشروق.

- عطوي، محسن محمد، (1982م)، **الجنس في التّصور الإسلامي**، لبنان، دار التعارف للمطبوعات.

- غانم، محمد حسن، (2008م)، **الاضطرابات الجنسية**، مصر، مكتبة الأنجلو المصرية.

- محمد الطاهر بن عاشور، محمد، (2004م)، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (من 1404هـ-1427هـ)، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، مصر، مطابع دار الصفوة.

- وزارة العدل، (2011م)، **قانون الجزاء والقوانين المكمّلة**، الكويت، مطابع الخط.

- **المقالات:**

- الجنايني، علاء فتحي، (2023م)، **المثلية الجنسية في القانون الدّولي لحقوق الإنسان والشرائع السّماوية**، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد 42، ص657-749.

- المصيلحي، سالم محمد، (1998م)، **وعي الطالب الجامعي ببعض التحديات التي تواجه المجتمع المصري في الآونة الراهنة**، مجلة التربية، العدد 75، ص175-277.

- النوايسة، عبد الإله محمد، (2009م)، **المثلية الجنسية الرضائية بين التجريم والإباحة**، مجلة الشريعة والقانون، العدد 37، ص235-313.

- بليردوح، كوكب الزمان، بجة، حياة، (2021م)، **التوافق النفسي الاجتماعي والشذوذ الجنسي لدى الشباب البطال**، مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع، المجلد 05، العدد 04، ص103-121.

- بوجعدار، هاني، (2017م)، **زواج المثليين في الشرائع السماوية والمواثيق الدّولية**، مجلة الشهاب، العدد06، ص145-178.

- علي العنزي، لطيفة، (2018م)، **تعريف الشذوذ الجنسي وأنواعه**، مجلة الدراسات العربية، المجلد 38، العدد 08، ص3811-3828.

- قرطاجي، نهى، (2010م)، **ظاهرة الشذوذ في العالم العربي**، مجلة البيان، العدد 271، ص12-18.

- محمد أبو الحسن، منال، (2019م)، **ثراء الفيس بوك ودوره في دعم الهوية الجندرية والتوجه الجنسي**، المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، المجلد 06، العدد 02، ص85-107.

- **المداخلات:**

- ذيب، أحمد، (21-23جانفي 2023م)، **التّبرير العلمي المزعوم للشذوذ الجنسي**، ظاهرة الشذوذ الجنسي قراءةً واستشرافاً تشخيصاً وعلاجاً، مركز الأمير عبد المحسن بن جلوي للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

- **مواقع الانترنيت:**

- إبراهيم هند (2023م)، **قانون العقوبات العراقي يحدد الجرائم المخلة بالأخلاق بالآداب العامة**، https://2u.pw/RaiqQFS، 2023/10/01م، 10:23.

- الأمم المتحدة (2013م)، **الأمم المتحدة تدعو الدول إلى إلغاء القوانين التي تميز ضد المثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية**، https://2h.ae/gjYZ، 2024/02/14م، 17:55.

- القدس العربي (2007م)، **كيف كيف .. جمعية جديدة للدفاع عن الشواذ جنسياً بالمغرب**، https://2h.ae/CYHr، 2024/02/15م، 14:18.

- الممثل الأعلى باسم الاتحاد الأوروبي (2021م)، **اليوم الدّولي لمناهضة المثليّة الجنسيّة ورهاب المتحولين جنسيا ورهاب ازدواجية الميل الجنسي**، https://m-r.pw/Ztww، 2024/02/14م، 21:11.

- بي بي سي (2011م)، **إدارة أوباما تعزز جهودها لدعم حقوق المثليين في العالم**، https://m-r.pw/tJuH، 2024/02/14م، 18:20.

- سيدي محمود هلال (2006م)، **الشذوذ الغربي على أبواب العالم الإسلامي**، الجزيرة https://m-r.pw/Uwrw، 2024/02/16م، 15:34.

- فرانس24 (2018م)، **حملة "لست وحدك" تدعم حقوق المثليين وثنائي الميول والمتحولين جنسيا العرب**، https://2h.ae/JxVe، 2024/02/15م، 13:21.

- فرانس24 (2022م)، **الولايات المتحدة: بايدن يوقع قانونا يحمي زواج المثليين في جميع أنحاء البلاد**، https://2u.pw/NQrWzqL، 2023/09/30م، 18:21.

- **قانون العقوبات الجزائري، القسم السادس انتهاك الآداب ، المادة رقم 338**، https://m-r.pw/waEP، 2023/10/02م، 09:17.

- **قانون العقوبات الصادر في مرسوم اشتراعي رقم 1943/03/01**، https://2u.pw/1GDSTMc، 2023/10/01م، 10:46.

- **قانون العقوبات المغربي الصادر بالظهير رقم 1.59.413، المؤرخ 26 نوفمبر 1962**، https://2u.pw/RrmtNMz، 2023/10/02م، 08:15.

- وكالة الهجرة السويدية (2023م)، **طلب اللجوء**، https://m-r.pw/BBym، 2024/02/14م، 18:11.

- CNNبالعربية (2022م)، **العفو الدولية تدين "فشل فيفا" بعد حظر شارة "حب واحد" في المونديال**، https://2h.ae/MTUG، 2024/02/15م، 12:58.

Bibliography List

- **Books:**

- Abdullah, Abdul Rahim, (2009), Sexually Transmitted Diseases, Egypt, Dar Al-Shorouk.
- Al-Ansari, Zakariya bin Muhammad, (1896), Asna Al-Matalib in Explaining Rawd Al-Talib, Egypt, Al-Maymaniya Press.
- Al-Bayanouni, Abu Al-Fath, (1995), Introduction to the Science of Da'wah, Lebanon, Al-Resala Foundation.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, (1414 AH/1993 AD), Sahih Al-Bukhari, Syria, Dar Ibn Kathir.
- Al-Dhahili, Yahya bin Hubayrah, (1423 AH/2002 AD), The Differences of the Imams, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Al-Haddawi, Hassan, (2005), Private International Law: Conflict of Laws, Jordan, Dar Al-Thaqafa.
- Al-Jawhari, Ismail Abu Al-Nasr, (1987), Al-Sihah Taj Al-Lughah and Sahih Al-Arabiya, Lebanon, Dar Al-Ilm Lilmalayin.
- Al-Jawziya, Muhammad bin Al-Qayyim, (1418 AH/1997 AD), The Disease and the Cure, Morocco, Dar Al-Maarifa.

- Al-Jurjani, Al-Sharif, (1403 AH/1983 AD), Definitions, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Al-Kasani Al-Hanafi, Ala Al-Din, (1328 AH), Bada'i Al-Sana'i in the Arrangement of Shari'ah, Egypt, Al-Jamaliya Press.
- Al-Masha'li, Muhammad Barham, (2009), Rape and Homosexuality Between Sharia and Law, Saudi Arabia, Law and Economy Library.
- Al-Mazahera, Manal, (2012), Communication Theories, Amman, Dar Al-Masira.
- Al-Nafrawi, Ahmed bin Ghanem, (1415 AH/1995 AD), The Fruits of the Dawani on the Epistle of Abi Zaid Al-Qayrawani, Syria, Dar Al-Fikr.
- Al-Nawawi, Muhyiddin, (1412 AH/1991 AD), Rawdat Al-Talibin and the Reliance of the Muftis, Lebanon, The Islamic Office.
- Al-Qudah, Abdul Hamid, (2007), Youth and Homosexuality -The People of Lot in New Clothing-, Jordan, Al-Afaf Charity Association.
- Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed, (1405 AH/1984 AD), Musnad Al-Shamiyyin, Lebanon, Al-Resala Foundation.
- Al-Zahiri, Ali bin Hazm, (1998), The Levels of Consensus, Lebanon, Dar Ibn Hazm. - Al-Zahiri, Ali bin Hazm, (N.D.), Al-Muhalla with Athar, Lebanon, Dar Al-Fikr.
- Anis, Ibrahim, & others., (1392 AH/1972 AD), Al-Mu'jam Al-Wasit, Egypt, Academy of the Arabic Language.
- Atwi, Mohsen Muhammad, (1982), Sex in the Islamic Perspective, Lebanon, Dar Al-Ta'aruf for Publications.
- Ghanem, Muhammad Hassan, (2008), Sexual Disorders, Egypt, Anglo-Egyptian Library.
- Harris, D.J, (1998), Cases and Materials on International Law, Sweet & Maxwell, England.
- Ibn Al-Qattan Al-Fasi, Ali, (1424 AH/2004 AD), Al-Iqna' in Matters of Consensus, Egypt, Al-Farouk Al-Haditha for Printing and Publishing.
- Ibn Faris, Ahmed, (1989 AD), Dictionary of Language Measures, Syria, Dar Al-Fikr.
- Ibn Hanbal, Ahmed, (1421 AH/2001 AD), Musnad Imam Ahmad Ibn Hanbal, Lebanon, Al-Resala Foundation.
- Ibn Majah, Muhammad, (N.D.), Sunan Ibn Majah, Egypt, Dar Ihya Al-Kutub Al-Ilmiyah.
- Ibn Manzoor, Muhammad, (1414 AH), Lisan al-Arab, Lebanon, Dar Sader.
- Khan, Siddiq Hasan, (1993), Al-Rawdah Al-Nadiyah: Explanation of Al-Durr Al-Bahiyah, Saudi Arabia, Al-Kawthar Library.
- Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, (1404 AH - 1427 AH), Kuwaiti Fiqh Encyclopedia, Egypt, Dar Al-Safwa Printing Press.

- Ministry of Justice, (2011), Penal Code and Complementary Laws, Kuwait, Al-Khat Printing Press.
- Muhammad Al-Tahir Ibn Ashur, Muhammad, (2004), Objectives of Islamic Sharia, Qatar, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs.
- Omar, Ahmed Mukhtar, (2008), Dictionary of Contemporary Arabic Language, Egypt, Dar Alam Al-Kutub.
- The Permanent Committee for Islamic Research and Ifta, (1424 AH), Fatwas of the Permanent Committee, Saudi Arabia, Dar Al-Muayyad for Publishing and Distribution.
- Zaidan, Abdul Karim, (2002), Fundamentals of Da'wah, Lebanon, Al-Resala Foundation.

- **Journal article:**

- Al-Anzi, Latifa, (2018), Definition and Types of Homosexuality, Journal of Arab Studies, Vol. 38, Issue 08, pp. 3811-3828.
- Al-Janaini, Alaa Fathi, (2023), Homosexuality in International Human Rights Law and Heavenly Religions, Journal of Jurisprudential and Legal Research, Issue 42, pp. 657-749.
- Al-Masilihi, Salem Muhammad, (1998), Awareness of University Students about Some Challenges Facing Egyptian Society at Present, Journal of Education, Issue 75, pp. 175-277.
- Al-Nawaisa, Abdul Ilah Muhammad, (2009), Consensual Homosexuality Between Criminalization and Permissibility, Journal of Sharia and Law, Issue 37, pp. 235-313.
- Bliradouh, Kokab Al-Zaman, Beja, Hayat, (2021), Psychological and Social Compatibility and Homosexuality Among Unemployed Youth, Siraj Journal of Education and Society Issues, Vol. 05, Issue 04, pp. 103-121.
- Boujaddar, Hani, (2017), Same-Sex Marriage in Heavenly Religions and International Covenants, Al-Shihab Journal, Issue 06, pp. 145-178.
- European Parliamentary Research Service (2020), The rights of LGBTI people in the European Union, P 01-12.
- Kartaji, Noha, (2010), The Phenomenon of Homosexuality in the Arab World, Al-Bayan Magazine, Issue 271, pp. 12-18.
- Muhammad Abu Al-Hasan, Manal, (2019), The Wealth of Facebook and Its Role in Supporting Gender Identity and Sexual Orientation, International Journal of Social Communication, Vol. 06, Issue 02, pp. 85-107.
- Slack Kevin (2013), Liberalism Radicalized: The Sexual Revolution, Multiculturalism, and the Rise of Identity Politics, The Heritage foundation, No 46, P 01-19.

- Stephen E & Others (2001), Risk of Psychiatric Disorders Among Individuals Reporting Same-Sex Sexual Partners in the National Comorbidity Survey, American Journal of Public Health, Vol 91, No 06, P933-939.
- Theo G & Others (2001), Same-Sex Sexual Behavior and Psychiatric Disorders, Archives of General Psychiatry, No 58(01), P85-91.

- **Seminar article:**

- Dheeb, Ahmed, (January 21-23, 2023), The Alleged Scientific Justification for Homosexuality, The Phenomenon of Homosexuality: Reading, Foresight, Diagnosis, and Treatment, Prince Abdul Mohsen bin Jalawi Center for Research and Islamic Studies, Saudi Arabia.

- **Internet websites:**

- Algerian Penal Code, Section Six: Violation of Decency, Article 338, https://m-r.pw/waEP , 02/10/2023, 09:17.
- Al-Quds Al-Arabi (2007), Kif Kif.. A New Association to Defend Homosexuals in Morocco, https://2h.ae/CYHr , 15/02/2024, 14:18.
- BBC (2011), Obama Administration Boosts Efforts to Support Gay Rights Worldwide, https://m-r.pw/tJuH , 14/02/2024, 18:20.
- CNN Arabic (2022), Amnesty International Condemns "FIFA Failure" After Ban on "One Love" Armband in World Cup, https://2h.ae/MTUG , 15/02/2024, 12:58.

- Elizabeth Kuhr (2020), High schools must teach LGBTQ-inclusive sex education in England, https://m-r.pw/rqxH, 17/02/2024,14:58 .
- France24 (2018), "You Are Not Alone" Campaign Supports the Rights of Arab Gays, Bisexuals, and Transgender People, https://2h.ae/JxVe , 15/02/2024, 13:21.
- France24 (2022), United States: Biden Signs Law Protecting Same-Sex Marriage Nationwide, https://2u.pw/NQrWzqL , 30/09/2023, 18:21.
- Hind, Ibrahim (2023), The Iraqi Penal Code Specifies Crimes Against Morality and Public Decency, https://2u.pw/RaiqQFS , 01/10/2023, 10:23.

- Jackie Botts (2019), ABCs of LGBTQ history mandated for more U.S. public schools, https://m-r.pw/TMWZ, 17/02/ 2024, 15:09.
- Moroccan Penal Code Issued by Dahir No. 1.59.413, Dated November 26, 1962, https://2u.pw/RrmtNMz , 02/10/2023, 08:15.
- Penal Code Issued by Legislative Decree No. 01/03/1943, https://2u.pw/1GDSTMc , 01/10/2023, 10:46.

- Sidi Mahmoud Hilal (2006), Western Homosexuality at the Doors of the Islamic World, Al Jazeera, https://m-r.pw/Uwrw , 16/02/2024, 15:34.
- Swedish Migration Agency (2023), Asylum Application, https://m-r.pw/BBym, 14/02/2024, 18:11.
- The High Representative of the European Union (2021), International Day Against Homophobia, Transphobia, and Biphobia, https://m-r.pw/Ztww , 14/02/2024, 21:11.
- United Nations (2013), The United Nations Calls on Countries to Repeal Laws Discriminating Against Lesbians, Gays, Bisexuals, and Transgender People, https://2h.ae/gjYZ , 14/02/2024, 17:55.
- World Academy Of Science Engineering and Technology (2021), ICGILGBTR 2021: International Conference on Gender Identity and LGBT Rights, https://m-r.pw/hwSD, 16/02/2024, 15:49.